الاقدام على اكفار من اخطاء فيه كما سبق نقلاً
عن شرح المواقف ان قلت اليس يعلم ضرورة
تنزهه تعالى عن المذكورات من قوله تعالى وربك
الغني سبحانه هو الغني وان الله لغني عن العالمين
ليس كمثله شيء لان اثبات شيء منها له تعالى
يوجب افتقاره تعالى وممائلته للمخلوقين قلت
ايات الغني ليست نصا في الاستغراق اعني
الغنى عن كل شيء اذ يحتمل التقييد بمثل عبادة او
البولد لكن المتبادر من الاطلاق الاستغراق
فيحتمل ان يحمل عليه وهذا يفيد الظن في الاستغراق
لا اليقين سوى قوله تعالى غني عن العالمين فان
اللام في العالمين للاستغراق لكن قال في
الكشاف العالم اسم لذوي العلم من الملائكة
والثقلين وقيل كل ما علم به الخالق من الاجسام
والاعراض انتهى وقد سبق نقلاً عن الرازي
انه ان بقي احتمال عدم اللزوم ولو على ابعد الوجوه
لم يكن علم اقول فضلاً ان يكون ضروريا واما
نفي المثل فليس ايضا نصا في نفي شيء من تلك الامور
لما في المواقف المثلين عند اهل الحق من المتكلمين
هما الموجودان المشتركان في جميع صفات النفس
وقال شارحه المراد بصفات النفس ما لا يحتاج في
وصف الشيء بها الى العقل تعقل امر زايد عليه كالا
كالانسانية والحقيقة والوجود والشيئية

للانسان ويقابلها الصفات المعنوية وهي التي
تحتاج في وصف الشيء بها الى تعقل امر زايد
على الموصوف كالتحيز والحدوث اشتهى اقول و
وكالكون في جهة فالاية في معنى رفع الايجاب الكلي
فيكفي في نفي المثل عنه تعالى تنزيه تعالى جميع اعياده
بصفة واحدة نفسية كالحيوة او الوجود او الحقيقة
مع ان الكون في جهة ومكان ليس من صفات النفس
لكن لما ذيركا قال المبالغة احتمال ان يراد شرة المثلين
عن جميع اعياده في بعض صفات النفس وان يراد
السلب الكلي بان يكون المعنى لا يماثله شيء لا في
ذاته ولا في شيء من صفاته نفسية او غير نفسية
ولعل اهل السنة اجمعوا على حمله على الاحتمال الثاني
ويبتني على ذلك ما قال الرازي في التفسير الكبير
ومبحث الجهة يمتسك بقوله تعالى الرحمن على العرش
استوى والنافي يمتسك بقوله ليس كمثله شيء
انتهى والنافي هم اهل السنة جميعا ونفي الجهة بهذه
الاية يتوقف على الاحتمال حملها على الاحتمال الثاني
لكن هذه الاية يمتسك بها الاقناعي وبرهانهم
عليه هو الدليل العقلي فصل ان قلت هل يجوز
للعلماء ان يذكروا للعوام تنزيه تعالى عن المذكورات
قلت قال الرازي في التفسير الكبير عند قوله تعالى
وانه متشابهات العمران مشتمل على دقايق الخواص
والعوام وطبايع العوام نبتوا في اكثر الامر

Copyright © King Saud University